

محافظ البحر الأحمر:-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- = وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني.
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة.
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية.
- = وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/٤/٢٠١٠ بشأن الموافقة على مد فترة عام لتخصيص قطعتي الأرض الفضاء المخصصتان لشركة ستي جاز - بتقسيم النجدة وجنوب المطار بمدينة الغردقة.
- = وعلى قراراتنا أرقام ١٦٣ لسنة ٢٠٠٨ ، ٢١٧ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٨٧ لسنة ٢٠١٠ الصادرة في هذا الشأن.
- = وللصالح العام.

قرار

المادة الأولى

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٠ لتصبح على النحو التالي:-

يتم تجديد تخصيص قطعتي الأرض الفضاء المخصصتان بالمادة الأولى من قراراتنا أرقام ١٦٣ لسنة ٢٠٠٨ ، ٢١٧ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٨٧ لسنة ٢٠١٠ بمدينة الغردقة بالمجان لصالح شركة ستي جاز على النحو التالي:-

- مساحة ٢م٢٠٠٠ فقط (ألفان متر مربع لا غير) بميدان النجدة.
- مساحة ٢م٤٠٠٠ فقط (أربعة ألف متر مربع لا غير) جنوب المطار.

المادة الثانية

يلغي أي قرار يخالف أحكام صدر هذا القرار.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد

لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣/٥/٩٢